

بنك الإنماء الصناعي
INDUSRIAL DEVELOPMENT BANK



١٨

الرقم : إ/ع/١/٩/١/٩٠٩

التاريخ : ٢٠٠٨/٢/١٠

DISCLOSURE - INDV - 18 - 2 - 2008

معالي الدكتور بسام الساكت الأكرم
رئيس هيئة الأوراق المالية
عمان

الموضوع : إلغاء قانون بنك الإنماء الصناعي
وتحويل البنك إلى بنك إسلامي

تحية طيبة وبعد ،

أرفق لإطلاع معاليكم كتاب رئاسة الوزراء رقم (٢٣٩٢/٤/١١/٦٥) تاريخ
٢٠٠٨/٢/٧ المتضمن قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ
٢٠٠٨/١/١٥ الموافقة على إعداد قانون لإلغاء قانون بنك الإنماء الصناعي وفقاً لما
هو وارد في كتاب رئاسة الوزراء سالف الذكر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مفلح عقيل
رئيس مجلس الإدارة

(٢)

هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية
السديوان
١١ شباط ٢٠٠٨
الرقم المتسلسل ٩٠٨٢٢
رقم الملف
الجهة المختصة

نسخة : مركز ايداع الأوراق المالية .
نسخة : بورصة عمان

زيان ق.



الرقم ٦٥-١١-٤-٢٣٩٢
التاريخ ٢٩-٣-١٤٢٩
الموافق ٧-٢-٢٠٠٨

معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم ٣١٦/٣/٢/٢١ تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ خ

معالي وزير الصناعة والتجارة

أشير إلى كتابكم رقم م ش/١١/١/١١ تاريخ ٢٢٣٥٠/١/١/١١ خ ٢٠٠٧/١٢/١٣

معالي محافظ البنك المركزي الأردني

أشير إلى كتابكم رقم ١٢٣٠٥/٢/١٠ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦ خ

عطوفة رئيس مجلس إدارة بنك الإنماء الصناعي

أشير إلى كتابكم رقم أ ع/١/٩/١/٦٧٧٤ تاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٩ خ

استعرض مجلس الوزراء كتبكم المشار إليها اعلاه حول طلب إلغاء قانون بنك الإنماء الصناعي رقم (٥) لسنة ١٩٧٢ وتحويله إلى شركة مساهمة عامة خلفاً للبنك وترخيصها كبنك إسلامي من قبل البنك المركزي الأردني، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٥ بناء على توصية لجنة الخدمات الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٤ الموافقة على اعداد قانون لالغاء قانون بنك الإنماء الصناعي رقم (٥) لسنة ١٩٧٢ وبما يؤدي الى تحويله إلى شركة مساهمة عامة بحيث تكون الخلف القانوني والواقعي للبنك وتحل الشركة في جميع العقود والتعهدات والتأمينات التي كان البنك طرفاً فيها، وكذلك بما يؤدي الى التزام الشركة بأداء كافة حقوق الخزينة والضرائب المستحقة وعلى ان تقوم الشركة بعد ذلك باجراء ما يلزم لترخيصها كبنك اسلامي عامل وفق أحكام قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ لممارسة الاعمال المصرفية الاسلامية في المملكة.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

+ نسخة/ إلى معالي رئيس ديوان التشريع والرأي،
لإجراء اللازم.
نسخة / إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة / إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٤٧٣).